



ورشة عمل تدريبية حول الإدارة الماليّة والتّخطيط المالي في
البلديات واتّحادات البلديات في لبنان

الإيرادات الماليّة للبلديات واتّحادات البلديات

برنامج بناء التّحالفات للتّقدّم والتّنمية والاستثمار المحليّ - كاب (بلدي - كاب)
المشاركة المدنيّة من أجل الحكم الديمقراطي

إعداد: حسين حلال

” تم تطوير هذه المنشورة بفضل دعم الشعب الأميركي من خلال الوكالة الأميركية للتنمية الدولية (USAID). محتويات هذه المنشورة هي مسؤولية الاستشاري، ولا تعكس بالضرورة وجهة نظر أو آراء الوكالة الأميركية للتنمية أو حكومة الولايات المتحدة“



أهداف ورشة العمل

في نهاية هذا التّدريب سيكون المشاركون:

قد تعرّفوا على أنواع الإيرادات الماليّة للبلديّات واتّحادات البلديّات ومصادرها





مصادر إيرادات البلدية المادة 86 من قانون البلديات رقم 1977/118

□ حدّدت المادة 86 من قانون البلديات مصادر إيرادات البلدية على الوجه التالي:

- 1- الرّسوم التي تستوفىها البلدية مباشرةً من المكلفين
- 2- الرّسوم التي تستوفىها الدولة والمصالح المستقلة أو المؤسسات العامة لحساب البلديات ويتمّ توزيعها مباشرةً على كلّ بلدية
- 3- الرسوم التي تستوفىها الدولة لحساب جميع البلديات - الصندوق البلدي المستقل



مصادر إيرادات البلدية المادة 86 من قانون البلديات رقم 1977/118

- 4- حاصلات أملاك البلدية بما في ذلك كامل إيرادات المشاعات الخاصة بها
- 5- الغرامات
- 6- الهبات والوصايا
- 7- المساعدات والقروض



أولاً

الرسوم التي تستوفىها البلدية مباشرة من المكلفين

الفصل الأول

الرّسم على القيمة التّأجيريّة

❑ **المادة 3:** يفرض هذا الرسم على شاغل البناء سواء كان مالكا، مستأجراً أو مستثمراً

❑ **المادة 4:** مطرح الرسم - البناء - الأراضي غير الزراعيّة - المركبات على أنواعها بريّة وبحريّة - مركزه في مكان ثابت - وتستعمل للسكن أو التجارة أو الصناعة ومهما كانت موادّ صنعها



أولاً

الرّسوم التي تستوفىها البلدية مباشرة من المكلفين

الفصل الأول

الرسم على القيمة التّأجيرية

□ المادة 12:

الحدّ الأدنى السنوي	بدل الإيجار	نسبة الرّسم
25000 ل.ل.	المعدّ للسكن	5%
50000 ل.ل.	غير المعدّ للسكن	7%

يستوفى عن مدّة الإشغال الفعلية ويعتبر كسر الشهر شهراً كاملاً



أولاً

الرسوم التي تستوفىها البلدية مباشرةً من المكلّفين

الفصل الثاني

□ **المادة 21:** رسم ترخيص وإستثمار أمكنة الإجتماع وأندية المراهنات

□ **عدّدت المادة 19** على سبيل المثال لا الحصر بعض أمكنة الإجتماع وأندية المراهنات

• أمكنة الإجتماع : مقاهي – دور اللهو – الحانات – المطاعم – أماكن السباحة ...

• أندية المراهنات: سباق الخيل – نادي صيد الحمام – نادي سباق الحيوانات



رسم الترخيص



الحدّ أدنى	الحدّ أقصى	
40,000 ل.ل.	400,000 ل.ل.	أمكنة الإجتماع
120,000 ل.ل.	1,200,000 ل.ل.	أندية المراهنات



رسم الإستثمار السنوي

□ **إنّ المادة 22** حدّدت قيمة رسم الإستثمار السنوي لأماكن الإجتماع وذلك ضمن الحدين الأقصى والأدنى «يراجع نص المادة»

□ **إنّ المادة 100** من قانون الرسوم البلدية أناطت بالمجلس البلدي تحديد قيمة رسم الإستثمار الواجب إعتماده بين الحدين الأقصى والأدنى بموجب قرار بلدي يخضع لتصديق القائمقام



رسم الإستثمار السنوي

□ المادة 23:

أ- بالنسبة لأندية المراهنات يفرض الرسم عن كل حفلة بشكل مقطوع

ب- رسم نسبي على تذاكر الدخول بمعدل 5% من قيمتها
- يستوفى رسم الإستثمار عن الحفلات من قبل البلدية المختصة

- يستوفى رسم الإستثمار عن التذاكر من قبل دائرة الضرائب غير المباشرة ويؤدى حاصله مرّة كل ثلاثة أشهر إلى البلدية التي يقع ضمن نطاقها النادي



المشاهد المؤقتة

المادة 24: □


- سيرك – مهرجان
- يستوفى الرسم عن كل حفلة شرط ان يتجاوز عدد الحفلات الثلاثة

الفصل الثالث

رسم الإعلان

□ المواد 28 – 29 – 30 – 31 – 32

- يُخضع الرسم على الإعلان كلّ إعلان حيثما وجد مهما كان نوعه وأياً تكن طبيعته وماهيّته ومادّته
- يخضع الإعلان لرسم ترخيص ورسم استثمار





الفصل الثالث

رسم الترخيص

□ تخضع للترخيص الفئة الأولى والثانية فقط

الحد الأدنى	الحد الأقصى	
6,000 ل.ل.	60,000 ل.ل.	الفئة الأولى
1,200 ل.ل.	12,000 ل.ل.	الفئة الثانية



الفصل الثالث

رسم الاستثمار

□ المادة 33:

- يتوجب رسم استثمار سنوي عن الفئة الأولى
- يتوجب رسم استثمار شهري عن الفئة الثانية

□ المادة 34: يتوجب رسم الإستثمار عن كل متر مربع أو

كسر المتر المربع

الحدّ الأدنى	الحدّ الأقصى	
600 ل.ل.	6,000 ل.ل.	الفئة الأولى
200 ل.ل.	2,000 ل.ل.	الفئة الثانية



الفصل الثالث

رسم الاستثمار

□ **المادة 36:** الإعلانات في دور السينما 5% من قيمة الإعلان

• تستوفيه دور السينما وتؤديه إلى البلدية شهراً فشهراً خلال أسبوع من نهاية كل شهر

□ **المادة 37:** كل إعلان متحرك خارج دور السينما رسم استثمار أسبوعي

الحدّ الأدنى	الحدّ الأقصى
1,000 ل.ل.	10,000 ل.ل.



الفصل الثالث رسم الاستثمار

□ **المادة 38:** أُلغيت هذه المادة بالمادة 55 من القانون رقم

T.V.A 2001/379

□ **المادة 40:** تلزم المؤسسة (السينما) المعلننة بالرسم المستوجب إذا

لم تستوفيه من طالب الإعلان



الفصل الرابع

رسم إشغال الأملاك العمومية – ترخيص – استثمار

□ المادة 42 - 43: أنواع إشغال الأملاك العمومية ثلاث

- الأول: المرتبط بمركز ثابت - مطعم يتمدد
- الثاني: إشغال الأرض – أكشاك – وسائل دعاية
- الثالث: المدى الهوائي – مظلات – ستائر واقية من الشمس



الفصل الرابع رسم ترخيص

المادة 45 □

الحدّ الأدنى	الحدّ الأقصى
2,000 ل.ل.	20,000 ل.ل.



USAID
FROM THE AMERICAN PEOPLE

LEBANON

الفصل الرابع

رسم الإستثمار أو الإشغال السنوي

المادة 46: □

النوع
الثالث

رسم مقطوع
بين الحدّين
الأقصى
(20,000
ل.ل.)
والأدنى
(2,000
ل.ل.)

النوع
الثاني

1% من
القيمة البيعيّة
للمساحة
المرخص
بإشغالها على
الأقل

النوع
الأوّل

2% من
القيمة البيعيّة
للمساحة
المرخص
بإشغالها على
الأقل



الفصل الرابع

رسم الإستثمار أو الإشغال السنوي

- يستوفى الرسم سنوياً
 - إذا كانت المدة أقل من سنة يستوفى شهرياً مع إحتساب كسر الشهر شهراً كاملاً
- **المادة 47:** تُخَمَّن ثمن المتر المربع اللجنة المنصوص عليها في المادة 77 من هذا القانون



الفصل الرابع

الوقوف العابر

□ **المادة 48:** تعيين أماكن الوقوف العابر في الأملاك العامة بقرار من المجلس البلدي يحدّد فيه معدّلات الرّسم ومدّة الوقوف

← يصدّق هذا القرار من وزير الداخليّة والبلديّات



الفصل الخامس

في الرسم على محلات ومحطات توزيع المحروقات السائلة

□ المادّة 50:

- رسم ترخيص يستوفى مرّة واحدة
- رسم إستثمار عن كل عداد من عدّادات التّوزيع
- إذا كانت المدّة أقلّ من سنة يستوفى نسبياً وكسر الشهر شهر كامل
- حدّ أقصى وحدّ أدنى لكلّ من رسمي الترخيص والاستثمار



الفصل السادس

في الرسم على المؤسسات المصنفة على اختلاف أنواعها

□ المادّة 53 – 54 - 55 - 56:

- فئة أولى
- فئة ثانية
- فئة ثالثة

- 1- ولكلّ منها رسم ترخيص ضمن الحدّين الأقصى والأدنى
- 2- ورسم استثمار عن كل حصان من أحصنة المحرّكات
- 3- حدّ أقصى وحدّ أدنى لكلّ من رسمي الترخيص والاستثمار



الفصل السابع في الرسم على المزادات

المادة 57: □

- يتوجب للبلدية رسم نسبي قدره 2.5% من قيمة الشيء المباع بالمزاد العلني
- وجوب إعلام البلدية قبل أسبوع عن المكان والزمان لإرسال مندوبٍ عنها
- وجوب مطالبة دائرة التنفيذ بالرسوم المستوجبة للبلدية عن المزادات المختلفة والعقارية خاصةً التي تجريها ونسبة الرسم 5% من قيمة المبيع
- يحق للبلدية تقدير قيمة الشيء المباع لاستيفاء الرسم إذا لم يتم إعلامها



USAID
FROM THE AMERICAN PEOPLE

LEBANON

الفصل الثامن إحتراف المهن بالتجول

□ المادة 61-62: ترخص البلدية لإحتراف المهن بالتجول لقاء رسم مقطوع قدره 2,000 ل.ل.



الفصل التاسع في رسم الذبيحة

- **المادة 64-65:** تستوفي البلدية رسوم عن الحيوانات التي تذبح في نطاقها – عن كل رأس
- تستوفي رسم عن معاينة اللحوم الطازجة الواردة من الخارج 20 ل.ل. عن كل كلغ

الفصل العاشر

في رسم الدخول إلى الأماكن العامّة

- **المادة 67:** رسم دخول إلى الأماكن الأثريّة والسياحيّة
- يحدد الرسم بقرار من المجلس البلدي يخضع لموافقة وزيريّ الماليّة والسّيّاحة
- تستوفى الرسوم بواسطة تذاكر تضعها دائرة الضرائب غير المباشرة بناء لطلب البلديّة
- يعود نصف حاصل الرسوم إلى البلديّة والنصف الآخر إلى خزينة الدّولة
- تفرض ضريبة قدرها 5% من قيمة تذاكر الدخول إلى المهرجانات الدولية لصالح البلديّة المعنية وفقاً لنصّ المادة 2 من قانون موازنة 2003



الفصل الحادي عشر في رسم تسجيل عقود الأجارات

□ **المادة 68:** وجوب تسجيل عقود الإيجار وملاحقتها سنويًا لقاء رسم طابع مالي قدره ثلاث آلاف ليرة لبنانية

- إنَّ التّصريح الذي يقدّمه المكّلف إلى البلدية يعفيه من تقديمه إلى وزارة الماليّة شرط أن تُعلم البلدية وزارة الماليّة بالأمر - والعكس غير جائز



الفصل الثاني عشر

رسم الترخيص بالبناء

- **المادة 69:** يفرض لدى إعطاء ترخيص بالبناء عن كل متر مربع من البناء المنوي إقامته أو إضافته سفلياً كان أو أرضياً أو علوياً ومهما كانت وجهة استعماله رسم نسبي قدره:
- 1,5% عن القسم من الثمن البيعي للمتر المربع الواحد الذي لا يتجاوز 25,000 ل.ل.
 - 2% عن القسم من الثمن البيعي للمتر المربع الذي يزيد عن 25000 ل.ل. ولا يتجاوز 100,000 ل.ل.
 - 1% عن القسم الذي يتجاوز 100,000 ل.ل.



USAID
FROM THE AMERICAN PEOPLE

LEBANON

الفصل الثاني عشر

رسم الترخيص بالبناء

□ **المادة 71:** يضاف إلى رسم الترخيص 5% من قيمته لقاء استعمال الأملاك العامّة

□ **المادة 72:** يضاف إلى الرسم أيضاً 10% من قيمته، علاوة تخصص للإنفاق في وجوه محدّد



USAID
FROM THE AMERICAN PEOPLE

LEBANON

الفصل الثاني عشر

رسم الترخيص بالبناء

في مدينة بيروت:

□ 5% لمتحف سرسق

□ 5% حمامات عموميّة - حدائق - منتزهات عامّة



الفصل الثاني عشر رسم الترخيص بالبناء

في سائر البلديات:

- تتفق كلها في تنفيذ مشاريع مدارس – مساكن شعبية – حمامات عموميّة – منشآت صحيّة – متاحف – مكتبات – حدائق...
- **المادة 73: 1/4** رسم الترخيص للمتخّطات المحدّثة الموجودة أو المراد بناؤها
- **المادة 74:** رخص الترميم 10,000 ل.ل.



USAID
FROM THE AMERICAN PEOPLE

LEBANON

الفصل الثاني عشر رسم الترخيص بالبناء

□ **المادة 77:** لجنة تخمين المتر المربع البيعي من أرض العقار:
رئيسها: عضو مجلس بلدي
أعضاؤها: مهندس وموظف من وزارة الداخلية



الفصل الثالث عشر

رسم المجاري والأرصفة

□ **المادة 78:** رسم إنشاء مجاري وأرصفة يستوفى مع رسم البناء يساوي نصف بالألف من الثمن البيعي عن كل متر مربع من البناء المنوي إقامته

□ **المادة 79:** رسم صيانة مجاري وأرصفة يستوفى مع رسم القيمة التأجيرية ويفرض على شاغل البناء يساوي 1,5% من قيمة بدل الإيجار

□ **المادة 80:** كانت الدولة معفاة من رسم القيمة التأجيرية ورسمي إنشاء وصيانة المجاري والأرصفة حتى سنة 2010، وأصبح إلزاماً على البلديات إعادة تكليف الدولة والمؤسسات العامة بهذه الرسوم



الفصل الرابع عشر

في الرسم على الإفادات والبيانات والدروس الفنيّة

□ **المادة 81: 2,000 ل.ل.** عن كل بيان لمسطح تخطيط - شقالات
- مجاري - سائر الإفادات والبيانات ذات الطابع الفني



الفصل الخامس عشر

في التعويض الناشئ عن التحسين

□ **المادة 83:** تتولّى دائرة الضريبة التحسين في وزارة الماليّة، أمر
توجب وتحديد قيمة شرفية التحسين وذلك بموجب المادة 58 من
قانون الاستملاك رقم 91/58 وتعديلاته وتسجّلها لحساب البلديّة
المختصّة



الفصل السادس عشر

في الرسم الخاص على المواد القابلة للاشتعال والانفجار

□ **المادة 85:** يفرض رسم قدره 2 % من قيمة بدل الايجار للأماكن التي توضع فيها المواد القابلة للانفجار والإشتعال بقصد بيعها

□ إذا كانت مدّة الاستثمار أقلّ من سنة يفرض عن مدّة الإستثمار الفعليّة ويعتبر كسر الشهر كاملاً



USAID
FROM THE AMERICAN PEOPLE

LEBANON

الفصل السادس عشر

أشغال لمصلحة الغير

□ **المادة 164:** عندما تقوم البلدية بأشغال لحساب الغير، تستوفي
أكلاف تلك الأشغال مضافاً إليها مبلغ يعادل 20% من قيمة هذه
الأكلاف



USAID
FROM THE AMERICAN PEOPLE

LEBANON

الفصل السادس عشر

تسوية مخالفات البناء

القانون رقم 1994/324

- **المادة 18:** تتقاضى البلدية حصة قدرها 40% من عائدات الغرامات الناتجة عن تطبيق القانون رقم 1994/324
- كما يتوجب للبلدية فائدة بمعدّل 1% من قيمة التسوية إذا تأخر عن التّسديد مدّة ستّة أشهر وذلك عن كلّ شهر تأخير



USAID
FROM THE AMERICAN PEOPLE

LEBANON

الفصل السادس عشر

تسوية مخالفات البناء

القانون رقم 1994/324

□ **المادة 18:** في حال تقسيط التسوية وتأخر المكلف عن تسديد قسطين متتاليين من الأقساط النصف سنويّة أو قسط واحد من الأقساط السنويّة، تستحقّ جميع الأقساط مرّة واحدة وتتوجّب فائدة قدرها 12%



ثانياً

الرسوم التي تستوفىها الدولة أو المصالح المستقلة أو المؤسسات العامة لحساب البلديات ويتم توزيعها مباشرة على كل بلدية

□ المادة 23 - فقرة ب: رسم الإستثمار على تذاكر الدّخول إلى أندية المراهنات قدره 5% من قيمة التذكرة - تحصله وزارة المالية وتؤدّيه كل ثلاثة أشهر إلى البلدية التي يقع ضمن نطاقها النادي



ثانياً

الرسوم التي تستوفها الدولة أو المصالح المستقلة أو المؤسسات العامة لحساب البلديات ويتم توزيعها مباشرة على كل بلدية

□ المادة 36: 5% من قيمة كل إعلان يعرض في دور السينما

- تتولى دور السينما إستيفائه وتؤدي حاصله شهراً فشهراً وفي مهلة أسبوع من نهاية كل شهر إلى البلدية المختصة



ثانياً

الرسوم التي تستوفىها الدولة أو المصالح المستقلة أو المؤسسات العامة لحساب البلديات ويتم توزيعها مباشرةً على كل بلدية

- المادة 58: رسم المزايدة وقدره 5% من قيمة الشيء المباع إذا أجريت المزايدة من قبل دائرة التنفيذ المختصة
- يتولى تحصيله الإدارة العامة - المرجع القضائي الصّالح - الشخص المعنوي أو الطبيعي ويؤديه إلى البلدية



ثانياً

الرسوم التي تستوفىها الدولة أو المصالح المستقلة أو المؤسسات العامة لحساب البلديات ويتم توزيعها مباشرةً على كل بلدية

- المادة 67: تستوفي وزارة المالية ضريبة قدرها 5% من قيمة تذاكر الدخول إلى الأماكن الأثرية والسياحية
- يدفع نصفها إلى البلدية والنصف الآخر إلى خزينة الدولة



ثانياً

الرسوم التي تستوفىها الدولة أو المصالح المستقلة أو المؤسسات العامة لحساب البلديات ويتم توزيعها مباشرةً على كل بلدية

□ المادة 83: تستوفي دائرة ضريبة التحسين - ضريبة التحسين وتؤدّيها إلى البلدية - المادة 58 من قانون الإستملاك رقم 91/58



ثانياً

الرسوم التي تستوفىها الدولة أو المصالح المستقلة أو المؤسسات العامة لحساب البلديات ويتم توزيعها مباشرة على كل بلدية

□ المواد 96-97-98: هاتف – كهرباء - مياه

○ إن هذه المواد الثلاث كانت توجب على الإدارات المختصة تحصيل علاوة قدرها 10% من مجموع الإشتراكات التي تقع في نطاقها وتؤديها كل ثلاثة أشهر إلى البلدية المختصة



ثانياً

الرسوم التي تستوفىها الدولة أو المصالح المستقلة أو المؤسسات العامة لحساب البلديات ويتم توزيعها مباشرة على كل بلدية

□ ألغيت هذه المواد بموجب المادة 55 من القانون رقم T.V.A 2001/379 وأصبحت تُحصّل كضريبة T.V.A من ذات المراجع الكهرباء - الهاتف - المياه وتدفعها كل ثلاثة أشهر ولكن بعد أن تحسم كل إدارة الضريبة المدفوعة على مشترياتها



ثانياً

الرسوم التي تستوفها الدولة أو المصالح المستقلة أو المؤسسات العامة لحساب البلديات ويتم توزيعها مباشرة على كل بلدية

المقاصّة

□ إنّ المادة 67 من القانون رقم 2004/583 قانون موازنة 2004 أجاز للبلدية إجراء المقاصّة بين ما يتوجب عليها لشركة الكهرباء وبين ما يتوجب لها في ذمّة شركة الكهرباء



ثالثاً

الرسوم التي تستوفىها الدولة لحساب جميع البلديات
الصندوق البلدي المستقل

المصدر الأوّل: قانون الرسوم البلدية رقم 1988/60

المادة رقم 23: رسم الإستثمار على أندية المراهنات خارج
النطاق البلدي : 5% من قيمة تذاكر الدخول

المادة رقم 39: رسم الإعلانات الواقعة خارج النطاق البلدي
- بكامله

ملاحظة: إنّ المادة 38 من القانون رقم 88/60 المتعلقة بالإعلانات في
الإذاعة والرّاديو ألغيت بموجب القانون (TVA)2001/379



ثالثاً

الرسوم التي تستوفىها الدولة لحساب جميع البلديات
الصندوق البلدي المستقل

الفئة الرابعة

- المادة رقم **54-55**: رسم الترخيص ورسم الإستثمار للمؤسسات المصنفة – خارج النطاق
- المادة رقم **85**: رسم خاص 2% من قيمة إيجار المحل التي توضع فيها المواد القابلة للإنفجار والإحتراق
- المادة رقم **90**: 5% علاوة على رسوم التسجيل العقارية



ثالثاً

الرسوم التي تستوفىها الدولة لحساب جميع البلديات
الصندوق البلدي المستقل

الفئة الرابعة

□ المادة رقم 91: رسوم البنزين والمواد الملتهبة

• 4 % بنزين

• 2% كاز طيران

□ المادة رقم 93: أقساط عقود التأمين – 6% من قيمتها يؤدى

من قبل شركات الضمان كل ستة أشهر وخلال الخمسة عشر
يوماً التي تليها إلى خزينة الدولة لحساب الصندوق البلدي

المستقل



ثالثاً

الرسوم التي تستوفىها الدولة لحساب جميع البلديات
الصندوق البلدي المستقل

الفئة الرابعة

□ المادة رقم 94: علاوة على رسوم تسجيل السيارات قدرها
25% منها والآليات والدراجات

□ المادة رقم 99: علاوة قدرها 5% على السيكر والسيغارة
ورزمة التبغ المفروم أو التنباك تؤدي كل ثلاثة أشهر من قبل
إدارة حصر التبغ والتنباك



ثالثاً

الرسوم التي تستوفىها الدولة لحساب جميع البلديات
الصندوق البلدي المستقل

الفئة الرابعة

□ المادة رقم 125: مصادرة كفالة من رست عليه المزايدة و
نكل - تدفع نفقات المزايدة الجديدة من أصل الكفالة والباقي
يؤخذ إيراداً للصندوق البلدي المستقل خارج النطاق



ثالثاً

الرسوم التي تستوفىها الدولة لحساب جميع البلديات
الصندوق البلدي المستقل

الفئة الرابعة

□ المادة رقم 129: إذا طرح عقار للبيع بالمزاد العلني ثلاث
مرات متتالية تسديداً لدين البلدية ولم تسفر المزادات عن أي
نتيجة، يسجّل العقار على إسم البلدية وعلى إسم الصندوق
البلدي المستقل خارج النطاق - وسدّد له ما زاد من ثمن العقار
على الرسوم المتوجّبة



USAID
FROM THE AMERICAN PEOPLE

LEBANON

المصدر الثاني: قوانين مختلفة

النسبة المدفوعة	نوع الرسم	رقم المادة	رقم القانون
10% من قيمة الرسم	رسم الانتقال	18	374 تاريخ 24/8/94
10% ضمن النطاق	ضريبة الأملاك المبنية	57	17-9-1962
10% من مجموع الضريبة	ضريبة الدخل	23	1993/282
10% من مجموعها	رسوم جمركية	3	1993/191
10% من الصافي بعد حسم ضريبة المشتريات	ماء – كهرباء -هاتف (خارج النطاق)	55	2001/379 TVA
20% من كامل الغرامات	غرامات السير	401	2012/243



رابعاً

توزيع أموال الصندوق البلدي المستقل

1- سنداً لنصّ المادّة 7 من المرسوم رقم 1917 سنة 1979 وتعديلاته، توزّع أموال الصندوق على الإتحادات وعلى البلديات في مهلة أقصاها نهاية شهر أيلول من كلّ سنة

2- توزّع أموال الصندوق كما يلي:

لنفترض أنّ المبلغ الواجب توزيعه يساوي 2,400,000 ل.ل. يعطى الإتحاد 25% من المبلغ أعلاه أي:

• $600,000 = 2,400,000 \times 25/100$ ل.ل.

• تعطى البلديات الباقي أي : 1,800,000 بنسبة 75%



رابعاً

توزيع أموال الصندوق البلدي المستقل

3- توزّع حصّة الإتحاد كما يلي:

تقسّم حصّة الإتحاد إلى قسمين:

القسم الأول: وقدره 25% : $600,000 = 150,000$ ل.ل.

- يوزّع على الإتحادات المنشأة أصولاً وعلى أساس عدد سگان كلّ منها

القسم الثاني: وقدره 75% يخصّص لمشاريع التنمية ضمن نطاق الإتحادات

- يراعى المناطق التي هي بحاجة إلى تنمية - أولويّة لنفقات الدروس - وللمشاريع التي أنجزت دروسها



USAID
FROM THE AMERICAN PEOPLE

LEBANON

رابعاً

التوزيع على البلديات

4- التوزيع على البلديات:

القسم الأول وقدره 70% أي:

$$1,800,000 \times 70/100 = 1,260,000$$

يخصص لدعم الموازنة

يوزع كما يلي:

60% منه أي:

$$1,260,000 \times 60/100 = 756,000$$

- يوزع بصورة نسبية على أساس عدد سكان كل بلدية المقيدون في الأحوال الشخصية



رابعاً

التوزيع على البلديات

- 40% منه أي :

- $1,260,000 \times 40/100 = 504,000$

□ يوزع على جميع البلديات بصورة نسبية لتحصيالاتها خلال السنتين السابقتين

ملاحظة: لا يدخل في التحصيلات النقد المدور – الأمانات –
ثمن بيع الأملاك البلدية والأحراج والمشاعات وعائداتها
والقروض والهبات



رابعاً

التوزيع على البلديات

□ القسم الثاني وقدره 30%: يخصّص لمشاريع التنمية في البلديات وإنعاش المناطق الريفية



الصندوق البلدي المستقل

%75
البلديات

%25
الإتحادات

%70
يخصّص لدعم الموازنة

%30
يخصّص
لمشاريع التنمية
وإنعاش
المناطق الريفية

%75
يخصّص لمشاريع
التنمية ضمن نطاق
الإتحاد

%25
يوزّع على
الإتحادات
المنشأة أصولاً
وعلى أساس
السكان

%60
يوزّع بصورة نسبية
على أساس عدد
السكان المقيدين في
الأحوال الشخصية

%40
يوزّع بصورة
نسبية
لتحصيلات
البلدية للسنتين
السابقتين



الصندوق البلدي المستقل 2,400,000 ل.ل.

البلديات

الإتحادات

$$75\% \times 2,400,000 = 1,800,000 \text{ ل.ل.}$$

$$25\% \times 2,400,000 = 600,000 \text{ ل.ل.}$$

$$70\% \times 1,800,000 = 1,260,000 \text{ ل.ل.}$$

$$30\% \times 1,800,000 = 540,000 \text{ ل.ل.}$$

$$75\% \times 600,000 = 450,000 \text{ ل.ل.}$$

$$25\% \times 600,000 = 150,000 \text{ ل.ل.}$$

يخصّص لدعم الموازنة

يخصّص لمشاريع التنمية وإنعاش المناطق الريفية

يخصّص لمشاريع التنمية ضمن نطاق الإتحاد

يوزّع على الإتحادات المنشأة أصولاً وعلى أساس السكّان

$$60\% \times 1,260,000 = 756,000 \text{ ل.ل.}$$

$$40\% \times 1,260,000 = 504,000 \text{ ل.ل.}$$

يوزّع بصورة نسبية على أساس عدد السكّان المقيد في الأحوال الشخصية

يوزّع بصورة نسبية لتحصيلات البلدية للسنتين السابقتين



خامساً

حاصلات أملاك البلدية بما في ذلك كامل إيرادات المشاعات
الخاصة بها – أو الأصول الثابتة

- أبنية معدة للسكن – يتم
- تأجيرها
- شبكات مياه – شفة
- شبكات مياه للري
- شبكات كهرباء
- تأجير أراضي زراعية
- تأجير أراضي غير
- زراعية
- إيرادات المشاعات
- بيع فضلات العقارات
- بيع الأملاك البلدية



سادساً الغرامات

رقم المادة	سبب الغرامة	قيمتها
14	عدم تسجيل عقد الإيجار	500 ل.ل.
27	استثمار مكان اجتماع أو نادي مرهونات بدون ترخيص	قيمة رسم الترخيص + رسم الإستثمار
35	عدم ترخيص الإعلان	رسم الترخيص + رسم الإستثمار
41	عدم تحصيل رسم الإعلان من قبل المكلف بالتحصيل	5% من قيمة الرسوم المستوفاة عن كل شهر
49	إشغال ملك عام بدون ترخيص	رسم الترخيص + رسم الإشغال
52	استثمار محطة محروقات دون ترخيص	رسم الاستثمار + رسم الترخيص + الرسم الأساسي



USAID
FROM THE AMERICAN PEOPLE

LEBANON

سادساً الغرامات

رقم المادة	سبب الغرامة	قيمتها
56	إستثمار مؤسسة مصنفة دون ترخيص	مقدار الرسم
59	إجراء مزايمة دون إعلام البلدية	مقدار الرسم المتوجب
60	مزاولة مهنة التجول دون ترخيص	قيمة رسم الترخيص
66	عدم دفع رسوم الذبيحة	ثلاث أضعاف الرسوم المتوجبة
93	التأخر بتسديد علاوة عقود التأمين	ضعف الرسم عن كل شهر حتى عشرة أشهر



USAID
FROM THE AMERICAN PEOPLE

LEBANON

سابعاً

الهبات والوصايا

- للمجلس البلدي أن يقبل أو يرفض الهبات والأموال الموصى بها (المادة 49 من قانون البلديات)
- لا تخضع للرقابة الإدارية قرارات قبول أو رفض الهبات والأموال الموصى بها غير المرتبطة بأعباء
- تخضع لسلطة الرقابة الإدارية قبول ورفض الهبات والأموال الموصى بها المرتبطة بأعباء



USAID
FROM THE AMERICAN PEOPLE

LEBANON

سابعاً

الهبات والوصايا

- تقبل بقرار من المجلس البلدي الأموال التي يقدمها للبلدية الأشخاص المعنويون والحقيقيون وتقيّد في قسم الواردات من الموازنة
- إذا كانت لهذه الأموال وجهة إنفاق معينة فتحت لها بالطريقة ذاتها إعتمادات في قسم النفقات



USAID
FROM THE AMERICAN PEOPLE

LEBANON

ثامناً

المساعدات والقروض

□ عملاً بالقانون رقم 89/5 لا يمكن الحصول على قرض إلا
بموجب قانون



USAID
FROM THE AMERICAN PEOPLE

LEBANON

للمزيد من المعلومات

Building Alliance for Local Advancement, Development, and Investment - CAP

BALADI CAP

تابعونا على

<http://baladi-lebanon.org/baladicap/>



www.facebook.com/Baladi.cap



@BALADICAP



<https://baladicap.wordpress.com>



@BALADICAP